



قرار
الهيئة الوطنية للانتخابات
رقم (١) لسنة ٢٠١٨ م
بدعوة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية

رئيس الهيئة

- بعد الاطلاع على الدستور ؛
- وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية ؛
- وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ ؛
- وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ فى شأن الهيئة الوطنية للانتخابات ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات ؛
- و بعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٨/١/٨ .

قرار

((المادة الأولى))

الناخبون المقيدة أسماؤهم بقاعدة بيانات الناخبين وفقاً لأحكام القانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه مدعوون للإدلاء بأصواتهم فى انتخاب رئيس جمهورية مصر العربية بمقار لجان الانتخابات الفرعية وفقاً للمواعيد المبينة بهذا القرار .

((المادة الثانية))

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها فى المادة السابقة وفقاً للمواعيد الآتية :

- (١) **خارج جمهورية مصر العربية**
أيام الجمعة و السبت و الأحد الموافقة ١٦ ، ١٧ ، ١٨ من مارس ٢٠١٨ .
- (٢) **داخل جمهورية مصر العربية**
أيام الاثنين و الثلاثاء و الأربعاء الموافقة ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ من مارس ٢٠١٨ .

وفى حالة إعادة تجرى عملية الانتخاب وفقاً للمواعيد الآتية :

- (١) **خارج جمهورية مصر العربية**
أيام الخميس و الجمعة و السبت الموافقة ١٩ ، ٢٠ ، ٢١ من ابريل ٢٠١٨ .
- (٢) **داخل جمهورية مصر العربية**
أيام الثلاثاء و الأربعاء و الخميس ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦ من ابريل ٢٠١٨ .




((المادة الثالثة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية و في صحيفتى الأهرام و الأخبار ، و على الجهات المعنية تنفيذه.

صدر بالقاهرة يوم ٢١ من ربيع الآخر سنة ١٤٣٩ هـ

الموافق ٨ من يناير سنة ٢٠١٨ م

رئيس
الهيئة الوطنية للانتخابات
القاضي / 
((لاشين إبراهيم))
نائب رئيس محكمة النقض